



تعيم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: إتاحة إبرام إتفاقيات عضوية مع شركات قطاع التقنية المالية "الفنتك" الخاضعة لإشراف البنك المركزي أو هيئة السوق المالية دون الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي.

إحالةً إلى تعليمات البنك المركزي المبلغة بموجب التعليم رقم (٤٣٠٣٥٨٩٥) وتاريخ ٢٠١٤٤٣/٤/٢٠، المتضمنة وجوب استيفاء عدم ممانعة البنك المركزي الكتابية قبل إبرام إتفاقيات عضوية مع أي جهة خلاف المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف ورقابة البنك المركزي.

نفيدكم بأنه يمكن لشركات المعلومات الائتمانية توقيع إتفاقيات عضوية مع شركات التقنية المالية "الفنتك" التي حصلت أو تقدمت للحصول على ترخيص / تصريح لممارسة أحد الأنشطة الخاضعة لإشراف البنك المركزي أو هيئة السوق المالية دون الحاجة للحصول على عدم ممانعة البنك المركزي، على أن يتم التقييد بالآتي:

- تحقق شركة المعلومات الائتمانية من وجود طلب لشركة التقنية المالية للحصول على الترخيص/التصريح من البنك المركزي أو هيئة السوق المالية قبل إبرام الإتفاقية.
- أن يتضمن نشاط شركة التقنية المالية الذي تسعى لزاولته دخولها في علاقة ائتمانية مع المستهلك عند بدء ممارسة النشاط.
- عدم سريان الحقوق والإلتزامات الواردة في اتفاقية العضوية ومن ذلك إتاحة الوصول إلى السجلات أو المعلومات الائتمانية للمستهلكين؛ إلا بعد استيفاء نسخة من الترخيص / التصريح بممارسة النشاط.
- في حال توقف شركات التقنية المالية عن نشاطها، أو انتهاء الترخيص / التصريح - لأي سبب كان -؛ فيُكتفى بتمكن تلك الشركات من تحديث معلومات السجلات التي لها تتعامل مع أصحابها، دون تمكينها من الاستعلام عن معلومات مستهلكين جدد.



ويؤكد البنك المركزي على أن كامل المسؤولية تقع على عاتق شركات المعلومات الائتمانية للالتزام بما ورد أعلاه، وبالتفيد التام بأحكام نظام المعلومات الائتمانية ولائحته التنفيذية والتعليمات ذات الصلة الصادرة عن البنك المركزي.

وتقبلوا تحياتي،
المتحان

يزيد بن أحمد آل الشيخ
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:
- شركات المعلومات الائتمانية العاملة بالمملكة.